

صفر وربيع ١٣٤٤

الوافق

أيلول ١٩٢٥

الموضوعات الحقوقية

شعوب البحر المتوسط ومدنيتهم

الحقوق في سوريا

وفي صورة المحاضرة التفصيلة التي القاها زميلنا الفاضل المحامي الضليع كميل افندي
 اده مدير مجلة المحاكم السورية اللبنانية في نادي جمعية خريجي المدارس
 العالية القدماء السورية في القاهرة

«تعريب الحقوق»

ان تعود سورية الى سابق مجدها ورفعتها الا اذا استردت حقوقها في الدرجة الاولى
 اما اصلاح طرق الري فيها والاكثر من غرس الاشجار لزيادة الاحراج فتلك مسألة ثانوية
 وقد قال مونتسكيو ان خصب التربة لا يوصل البلاد الى اوج الحضارة بل الباعث لذلك
 هي الحرية .

ومن المعلوم ان الحرية لا تدرك بدون العدالة التي هي اكبر عامل في صيانتها فاذا ما
 امتد ظل العدالة وتمتع به الجميع على السواء فلا يعود مجال للبحث عن رفق البلاد الفتي . تقدمها
 المهندس وهكذا فانه ينظر للاراضي السورية المزروعة من وجهة تطبيق تلك العدالة فتعذر ان
 خصصها وجديها ينشأ ان عن اممال العدالة او تنفيذها . وقد قيل ان سهول سورية التي اخرجت
 الحب بلا عناء او بقليل من الجهد كانت محصولاتها تكفي لتغذية خمسة عشر مليوناً من
 البشر اثناء عصرها الذهبي اي في عهد ازول الشرائع اما عندما انكسفت شمس العدالة وتناقص
 ظل الشرائع صارت موااسمها الى الاملال ولا حارس يحرسها وزال الخصب وتمطلت

إيمانهم صحيحاً أو غير صحيح بل له الظاهر الرسمي فقط . فالقبطي الذي يشهد أشهاداً شرعياً بإسلامه يجب أن يعتبر مسلماً وتجري عليه أحكام الشريعة الإسلامية فيما يتعلق بأحواله الشخصية . فإذا ارتد إلى النصرانية وجب اعتباره مسيحياً تجري عليه أحكام الشريعة المسيحية ولا يعترض هنا بأنه يجب أحكام الشريعة الإسلامية إذا ارتد عن الإسلام بقتل لأن الفرمانات نصت على حرية الأديان وكذا جرت التقاليد العصرية على اعتبار حرية الأديان من النظام العام . ثم جاء الدستور المصري الذي صدر أخيراً وأعلن في المادة (١٢) منه حرية الاعتقاد بطريقة مطلقة .

حكم تاريخه ٢١ يولية سنة ١٩٢٣ .
حكم تهدي . جواز العدول عنه . تعذر تنفيذه .

القاعدة القانونية

١ - إذا صدر حكم تهدي من محكمة ابتدائية وأيدته محكمة الاستئناف بضم تحقيقات جنائية لتتوبر الدعوى ثم اتضح أن أوراق التحقيق أعدمت عملاً بالعادة الإدارية الجارية في الأوراق القديمة وتعذر الاطلاع على التحقيقات الجنائية كالتقاضي أن يستعين بطريق إثبات أخرى لتتوبر الدعوى . لأنه غير مقيد في الأصل بالحكم التهدي الذي أصدره ولا يوجد في القوانين ما يمنعه من تكوين عقيدته من أدلة أو قرائن أخرى مثل استجواب الخصوم والاعتماد على قرائن متعلقة بالدعوى ترجح كفة أحد الطرفين .

٢ - أن ديوان الاوقاف الخصوصية الملكية يمثل جميع المستحقين وبنوب عنهم في اقتضاء حقوقهم فله أن يطالب دائرة الخديوي السابق الذي كان ناطراً على الاوقاف الخصوصية الخديوية برد جميع المبالغ التي صرفت في غير وجوها الشرعية ولغير مستحقها اضراً بحق المستحقين . ومدير الاوقاف الخديوية الذي وقع هذا الخلل في عهد ادارته ووافق عليه بالقول أو بالفعل وحصل بأمره أو بعلمه وباطلاعه يكون مسئولاً عنه ولا يجوز أن يلقى مسئوليته على مرؤسبه ولا على رئيسه الأعلى الذي تلقى الأوامر منه .

الذين كان لها تأثير كبير عليها ومما مصر وكلدانيا فشخذ الفينيقيون عقولهم ومزجوا في
 بونقة واحدة ما اتاهم من مصدرين مختلفين واصلحوه الى درجة اصبح من الممكن تعديعه مطبوخاً
 بطابعهم وموسوماً بمسمىهم الخاص . وقد كان للملاحي مدينة صور الفضل الاكبر في نقل
 فضائل الفينيقيين وعوائدهم وديانتهم وجزء من خرافاتهم الى الشعوب التي عاشت على شواطئ
 البحر المتوسط . وقد لوحظ ان الحرق الرومانية القديمة مثل شريعة الاثني عشر لوحاً كانت
 مقتبسة عن شريعتي اماسيس المصري وسولون اليوناني . وقيل ايضاً ان القانون التجاري
 الروماني لم يكن الا صورة مقلدة عن القانون الكلداني الذي وضعه منذ الفين وثلاثمائة سنة
 حمورابي ملك بابل حيث كان يعني بنقل الشرائع التي اذاعها سلفائه في الموضوعات المختلفة
 كقوانين البيوع والايجار والاستئجار والرهن والفائدة والتسليف . اما الفينيقيين فقد
 اخرجوا هذه القوانين من مخابثها داخل الهياكل والمعابد وكان الكهنة يحرسون عليها ليروها
 لليونان ويزبغوها في مستعمراتهم المنتشرة على شاطئ البحر المتوسط ويجعلوها اساساً يسيرون
 عليه في وضع مواثيقهم التجارية ويجردوها من النصوص الدينية لان تدخل الالهة في تنفيذ
 الشرائع شددت الخطر على الشعب الذي سلم امر اقرار العدالة في نصاها ، لالوحي الالهة
 المزعوم بلسان الكهنة ، ولكن لقضاة عادلين مسئولين حتى لا يتمكن الانصاب من ابواء مظالم
 البشر ولا تعرض القضاة الحائذين لنقمة الشعب . ان الوطن الذي تشكل كل مدينة منه
 امانة مستقلة ومنع فيه البلديات الصغيرة تأليف الوطن الكبير (حسب تعبير المسيو بيرو)
 اوجب لكل مقاطعة تعيين قضاتها وخلق المهتم بالخصوصيين واضطر اصحاب السيادة ممن
 درسوا طبائع الشعوب ان لا يفكرؤا في الزام احد في تعيين القضاة واتباع الشرائع ولا سيما
 في امة عرفوا انها مستعدة لفتح ثغورها للآراء الصائبة والمدنيات الزافية وهنا تسأل كيف
 يصح ان يتساهل الفينيقيون فلا يشعرون عندما يعتدى على كيانهم في حين انهم احترموا دائماً
 الكيان الوطني للشعوب التي استعمروها .

تلك كانت حقيقة التثريب الشرقي في هاتيك الايام المتباعدة من ذلك عقد سوري
 الشمال للمفبين بالحيثيين مع رعميس الثاني ملك مصر اقدم معاهدة صلح عرفها التاريخ اي
 قبل المسيح بثلاثة عشر قرناً وقد تضمنت فضلاً عن القواعد الاولى لاصول المعاملات
 الدولية . ادي كيفية تسليم الجرمين واللاجئين الغير سياسيين للدولة التي وقع الاعتداء
 او الجرم في اراضيها ونصوص المعاهدة منقوشة على لوحة فضية ومشترط فيها انه يجب على
 الشعبين الحيثي والمصري ان يحافظا على صلح دائم واتحاد متين برعاية وضمانة الهة الشعبين
 الذين قالت عنهم انهم مستعدون ان ينلقموا أشد النعمة ويفجعوا من يحاول ابطال المعاهدة

الافنية وتقررت معاصر الزيتون والكرم ولم يبق من المزارع التي ظلمتها الاعناب واكتنتها الاشجار المائحة سوى تلك الابنية الغليظة الصماء بعد ان تداعت العمارات الفنية وغشيها الخراب واكتسحت رمال الصحراء تلك البلاد التي كانت مستودعاً لامراء الدولة اليونانية من جهاتها المختلفة .

اما لبنان ذلك الجبل الاشم المنيع الذي استعصى على الفاتحين فقد فتت سكانه الجيليون الاشواوس صفوره وفروشوا في سفوح التلال وانشأوا منها رياضاً غناء تسر الناظرين ، في حين اجذب الاستبداد البقاع السورية وحول سهولها الخصيبة الى صحارى مجذبة قاحلة .

ان سوريا مهد الديانات السابوية العظيمة وسقينة الشرائع السالفة ومهبط الوحي والالهام ومنبت الاراء الدينية والمدنية والادبية . واذا كان بعض المؤرخين لا يسلون بشهادة القدماء القائلة بأن القمح كان مجهولاً لدى باقي الامم ونبت بعائلته الطبيعية في بلادنا اولاً التي سميت بلاد الخبز ، واذا كان البعض الاخر منهم يروي بحفظ تلك الحكاية التقليدية عن الاعناب وانها نمت في الاصل في مدينة صور وتناول العالم من ابدانها عناقيدها الاولى ، فان الناس جميعهم يفترضون مع المؤلفين اليونانيين القدماء ان فينيقيا هي التي جعلت اليونان تئارج نحو الرقي وتترشح لانتباس الحضارة واخذ اساليب التنظيم الكلداني والمصري بعد ان نقلت اليها مبادي اثمار الخير وعلمتها احرف الهجاء فثبتتها في نقوشها على الواح الصلصال وصفائح المعدن .

ولا شك ان الدولة اليونانية وحكومة رومية تلميذتها قد ادخلتا تحدياً باذ كرك على الشرائع والعالم التي اتبعتها من الفينيقيين فاصبحت قاعدة للتشريع لدى الشعوب المتعددة ولا يفرق عن البال انما لم تضاعف هذه الشرائع وتلك الحقوق . وقد نشر اثنان من علماء اوربوا الاعلام وهما لمسيو (اوجين ريه فيو) استاذ الحقوق المصرية ومدير متحف اللوفر واخوه الدكتور (فيكتور ريه فيو) عدة وثائق مدعومة باوثق المستندات قرروا فيها ان التشريع الروماني مستقى عن المصريين والكلدانيين والبيتيقيين وتنادى احدهما قال ان مجموعة الحقوق الرومانية لا يوجد فيها شيء روماني محض وممكن انما فنانا نجد الاورو بينين مضطرين دائماً للتصريح بان التشريع الروماني في منشأه لم يكن من وضع الرومانيين بل من مقتبساتهم او بالحري نسخة طبق الاصل عن العدالة السامية العريقة في القدم ، فمن الصواب اذن ان نطلق على الحقوق الرومانية لقب تشريع البحر المتوسط لانها من صنع الشعوب التي عاشت على شواطئه وقد وضع الشرقيون مقدمة هذه التحفة وخطوا اول فصولها .

وصلت الشرائع والمبادئ الاولى التي نقلها الفينيقيون الى اليونان الى فينيقيا من القطرين

نشأ في البلاد الفلسطينية والسورية من المملكة الرومانية الشرقية ابتداءً من تولي قسطنطين الأكبر الملك وهو التشريع المسيحي مقرر نصرة الذمءاء والمساكين كالنساء والاولاد والعبيد ومانح الحرية الشخصية للانفراد وهكذا فقد انتفى للديانة المسيحية أكثر من ثلاثة قرون حتى تعرفت على التشريع الروماني ولكن كم يلزم للعدالة البشرية من الزمن حتى تدرك وتدرس ذلك الفصل الحقوقي الذي سبته الديانة وهو تلك القضية المشهورة التي انتهت بأدانة السيد المسيح والحكم عليه من المحكمة المحلية بقرار بيلاطوس . وهل كان ذلك الصليب الذي أثبت في اعلى الجبل كافيًا لفهم اولئك الذين تولوا مهمة الحكم على نظرائهم بالاستناد الى مايسمونه عدالة الشرع؟ يفهم من هذا ان هنالك حقيقة واحدة هي ان كل حكم يقصده مصادرة الآراء يومه بالفشل ولايستطيع ايقاف تدافع الفكر . ولا يظن ظان ان الديانة المسيحية هي وحدها التي اثرت في تشريع الامبراطورية من الوجهة الادارية حيث اغترفت من معين الشرائع المصرية القديمة . ولا يظن ظان ايضاً ان القانون الروماني قد غير شيئاً من العوائد هنالك . تظهر لنا احدى المعاهدات السورية الرومانية حالة القانون الروماني التي كان عليها في بلادنا في اواخر الجبل الرابع والتعويرات التي اوجبتها فيه العوائد المحلية . فالانظمة التي تبنى عليها ابدادنا تختلف عن الشرائع الرومانية من جهة افضلية الرجل على المرأة وميزة اقارب الاب عن اقارب الام مما لا يزال جارياً مجزاً في عاداتنا حتى اليوم . اخبرنا احد كهنة الكنيسة السورية ممن تعلموا الحقوق في مدرسة بيروت في اواخر القرن الخامس في نسخة من كتاب مخطوط باللغة السريانية ، توجد فيه تفصيلات مفيدة عن انليم الحقوقي في تلك المدرسة ، ان من جملة مقررات الالعب للطلبة الاحداث التمثيل المسرحي في وسط ادراج الملاعب المفتوحة والمصارعة والتزال وذكر ايضاً انه كان محظوراً عليهم مطالعة كتب السحر . العرائة فكانت تصدر وتحرق امام هيكل العذراء . اما التشريع الالامي الذي بلغ ذروته العليا بواسطة الفاتحين العرب فقد احدث عهداً جديداً سيفه سورية لانه يعمل بين دفتيه فضلاً عن الوصايا الدينية التي صانت حقوق الانفراد . مقبسات من التشريع السوري الروماني ويتضمن في قسمه الجزائي بعض نصص من الشريعة الموسوية . وكان المفاقي منذ اوانل الفتح العربي حفظة الشرع وهم اشبه بالقضاة عند الرومانيين اما وظائف الحكام فقد استندت للقضاة .

لها تابع

في اعز شي عنده اي عائلته ورزقة وانهم يبادرون الى مباركة من يحتفظ بها في صحته
وذريته من بعده ويتراءى لي ايها السادة اننا الآن في اشد الحاجة لوضع اساس لمثل هذا
الاتحاد بين الشعبين الشقيقين السوري والمصري .

كما تعمقنا في درس القانون الروماني وجدنا ان كل نظرية تضمنت فيه مأخوذة في
الاصل عن الشرقيين وان رومه نفسها كانت واقعة تحت المؤثرات الفينيقية كما هو الحال
بشقيتها اليونان . وقد اشرت بين الرومانيين لعهد الشاعر (جوفينال) العوائد الفينيقية
مما حدا به الى القول بان نهر العاصي تمزج مياهه بمياه نهر التبر وبلغ تأثيرهم اشد في
العوائد الرومانية والقانون الروماني ايام سلطنة الامبراطرة السورين من عائلته الصوارم
فهؤلاء هم الذين منحوا السكان حقوقهم الداخلية الكاملة وجعلوهم يتمتعون بيزايا كانت مقتصرة على
الرومانيين واصبح القانون الروماني شاملاً اغلبية رعايا الامبراطورية بعد ان كان مختصاً
بسكان رومية وحدهم . كان ذلك في عهد النهضة ايام كانت الشرائع تعلم في مدينة بيروت وتلقن
فيها وذلك بفضل دراية المشرعين الفينيقيين امثال « بابيان » كبيرهم « بول اوليان » احد
سكان مدينة صور وقد نال هؤلاء القضاة ، الذين تبوأوا اسمى المراكز في الامبراطورية ، الشهرة
الواسعة بالنظر لافكارهم الاستقلالية وذهنيتهم العالية . لما قتل الامبراطور (كراكلا)
اخاه جيتا شرى بكمه في السلطة والملك تقدم الى بابيان وطلب اليه ان يدافع عنه امام مجلس
الشيوخ الروماني ويبرر عمله تجاه الشعب فاجابه قائلاً : « ان تبرير الجرم اقل سهولة من
ارتكابه » فالخ الامبراطور عليه وهدد ذلك القاضي القاسي بالقتل فما كان منه الا اجابته
بقوله : « انه لاهون على النفس البشرية ارتكاب الجرم ثانية بدلاً من زياده الاعباء على
المتقول الري » عندئذ امر كراكلا بقتله بعد ان عجز عن اقناعه . ولا يسعنا هنا الا اظهار
اعجابنا من قضاة كثيرين عاشوا في كل زمان ومكان ممن وقفوا ثابتين في وجه كل مستعطف
قاتل حاول ان يستجرهم ويعدم عن سبيل العدالة ، وصدوا عن كل حاكم او وزير اراد امالة
كفتهم خدمة لاغراضه السياسية .

لقد رفض اوليان الذي خلف بابيان في مركز المحكمة والمشورة لدى الامبراطور
اسكندر العاني ان يواطأ الرأس ويمزج بين امياله وبين نظام الجندية فنقم عليه الحرس
البريتورياني وجرب الاعتداء عليه فوضعه الامبراطور تحت رعايته الخاصة وخلع عليه رذائه
الارجواني لان قداسة الرداء لا تسمح لاحد ان يقترب منه غير ان الحرس هجموا عليه ذات ليلة
في القصر الامبراطوري نفسه وانتزعوه من بين ايدي مليكه وقتلوه . ان من اهم العوامل التي
جعلت عمل القضاة الفينيقيين ممثلاً وجرى القانون الروماني من صولته التشريع الجديد الذي